

المجموع

من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقل لا ردها ﷺ عليك فإن المساجد لم تبين لهذا رواه مسلم وفي رواية الترمذي إذا رأيت من يبيع أو يبتاع في المسجد فقولوا لا أربح ﷺ تجارتك وإذا رأيت من ينشد ضالة فقولوا لا رد ﷺ عليك ضالتك قال الترمذي حديث حسن وعن بريدة رضي ﷺ عنه أن رجلا نشد في المسجد فقال من دعى إلى الجمل الأحمر فقال رسول ﷺ صلى ﷺ عليه وسلم لا وجدت إنما بنيت المساجد لما بنيت له رواه مسلم وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول ﷺ صلى ﷺ عليه وسلم نهى عن الشراء والبيع في المسجد وأن تنشد فيه ضالة وأن ينشد فيه شعر رواه أبو داود والترمذي والنسائي قال الترمذي حديث حسن وعن السائب بن يزيد قال كنت في المسجد فحصبني رجل فنظرت فإذا عمر بن الخطاب رضي ﷺ عنه فقال اذهب فأتني بهذين فجئته بهما فقال من أين أنتما فقالا من أهل الطائف فقال لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما ترفعان أصواتكما في مسجد رسول ﷺ صلى ﷺ عليه وسلم رواه البخاري وﷺ أعلم فرع لا بأس بأن يعطي السائل في المسجد شيئا لحديث عبد الرحمن ابن أبي بكر الصديق رضي ﷺ عنهما قال قال رسول ﷺ صلى ﷺ عليه وسلم هل منكم أحد أطعم اليوم مسكينا فقال أبو بكر دخلت المسجد فإذا أنا بسائل يسأل فوجدت كسرة خبز في يد الرحمن فأخذتها فدفعتها إليه رواه أبو داود بإسناد جيد الثانية عشرة قال المتولي وغيره يكره إدخال البهائم والمجانين والصبيان الذي لا يميزون المسجد لأنه لا يؤمن تلويثهم إياه ولا يحرم ذلك لأنه ثبت في الصحيحين أن رسول ﷺ صلى ﷺ عليه وسلم حاملا أمامة بنت زينب رضي